

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

2 - وعن ابن عباس قال " قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وأذنها صمائها " .

- رواه الجماعة إلا البخاري وفي رواية لأحمد ومسلم وأبي داود والنسائي " والبكر يستأمرها أبوها " وفي رواية لأحمد والنسائي " واليتيمة تستأذن في نفسها " وفي رواية لأبي داود والنسائي " ليس للولي مع الثيب أمر واليتيمة تستأمر وصمتها إقرارها "